mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز الجمع بين الصلوات من دون عذر؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز الجمع بين الصلوات من غير عذر؟ ويقول ما صحة الحديث؟ القائل بان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع في الصلاة بدون او او سفر افيدوني في ذلك بارك الله فيكم. الجمع بين الصلوات من غير عذر لا يجوز. ولا تصح الصلاة في هذه الحالة لانه صلاها - 00:00:00

ففي غير وقتها من غير عذر شرعي. والله تعالى يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. والعذر والجمع انما يباح للعذر الشرعي كالمرظ والسفر وكذلك بناء العشائين للمطر والوحل والبرد الشديد هذه الاعذار التي تبيح الجمع - 00:00:20

ما بين الصلاتين. اما ان يجمع من غير عذر فهذا لا يجوز ولا تصح صلاته اذا فعل ذلك. الصلاة المجموعة في غير وقتها والمصلاة في غير وقتها لا تصح لانه - 00:00:40

اخرجها عن وقتها من غير مبرر شرعي. اما الحديث فلفظه ورد بروايتين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جمع من غير خوف ولا سفر. وفي رواية من غير خوف ولا مطر. واما الرواية التي ذكرها او اللفظ الذي ذكره السائل فهذا غير وارد انه جمع من غير خوف ولا مرض هذا - 00:00:50

غير وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ذكر المرض في الحديث وانما ورد من غير خوف ولا سفر وفي رواية من غير خوف ولا مطر. وللعلماء عن - 00:01:10

الحديث عدة اجوبة منهم من توقف في معناه وقال انه لا يظهر له معناه توقف في هذا. ومن العلماء من حمله على الجمع الصوري وهل الذي ايده الشوكاني في نيل الامطار الجمع السوري معناه ان يؤخر الصلاة الاولى الى اخر وقتها. ويقدم الصلاة الثانية في اول وقتها ثم يصليهما جميعا - 00:01:20

هذه في اخر وقتها وهذه في اول وقتها. هذا جمع صوري. لكن كل صلاة صلاها في في وقتها. ليس جمعا حقيقيا وانما وجمع صوري اخر مثلا المغرب الى اخر وقتها وقدم العشاء في اول وقتها وصلاهما جميعا. كذلك اخر مثلا الظهر الى اخر وقتها - 00:01:40

صلى العصر في اول وقتها هذا يسمى جمع السوري ليس جمعا. نعم. حقيقيا. وهذا معنى صحيح وايده الشوكاني و ايده غيره في معنى الحديث ان المراد به الجمع السوري. ومن العلماء من حمل الحديس وهو قوله من غير خوف ولا سفر او من غير - 00:02:00

في خوف ولا مطر بان معنى ذلك انه جمع للمرض لان الاعذار ثلاثة التي تبيح الجمع اما الخوف واما المطر واما السفر واما المرض الاعذار اربعة اما اما الخوف واما - 00:02:20

اما المرض واما السفر واما المطر فاذا كان ذكر انه من غير خوف ولا سفر او من غير خوف ولا مطر ما بقي اذا الا المرض يقول صلى الله عليه وسلم جمع من اجل المرض. فيباح للمريض ايضا ان يجمع اذا كان يلحقه بترك الجمع مشقة. نعم. شكر الله لكم وعظم الله - 00:02:34

ومثوبتكم - 00:02:54